[171] أمير المؤمنين صلوات ا عليه وآله: (1) من صلى ليلة النصف من شهر رمضان مأة ركعة، يقرأ في كل ركعة منها " فاتحة الكتاب " (2) و " قل هو ا أحد " عشر مرات أهبط ا (3) إليه من الملائكة عشرة، يدرؤون (4) عنه أعدائه من الجن والانس، وأهبط إليه (5) عند موته ثلاثين ملكا يؤمنونه من النار (6). ويستحب أن يصلى ليلة الفطر ركعتان، يقرأ في الاولى منهما " الحمد " و " قل هو ا أحد " ألف مرة، وفي الثانية " الحمد " و " قل هو ا أحد " مرة واحدة، فقد روى عن مولانا أمير المؤمنين صلوات ا عليه وآله أنه قال: من صلى هاتين الركعتين في ليلة الفطر لم يسأل ا (7) شيئا إلا أعطاه (8). وقد بينا موضع الوتيرة مع نوافل شهر رمضان، وذكرنا أنه في عقبها، فمن لم يصل هذه النوافل صلاها عقيب الفرض، لتكون خاتمة صلاته قبل منامه إن شاء ا تعالى. [15] باب الدعاء بين الركعات ويدعى في دبر الركعتين الاولتين من نوافل شهر رمضان كل ليلة بعد التسليم منهما، فيقال: " اللهم أنت الاول فليس قبلك شئ، وأنت الآخر فليس بعدك شئ، وأنت الظاهر فليس فوقك شئ، وأنت الباطن فليس

---

(1) في ألف، ز: " عليه السلام " وفي ب: " صلوات ا عليه ". (2) في ب: " فاتحة الكتاب مرة ". (3) في ب: " ا تعالى ". (4) في ب: " يذودون ". (5) في ب: " واهبط ا عند موته ". (6) الوسائل، ج 5، الباب 6 من أبواب نافلة شهر رمضان، ح 1، ص 177. (7) في ب: " اله عز وجل ". (8) الوسائل، ج 5، الباب 1 من أبواب بقية الصلوات المندوبة، ح 1، ص 221 مع تفاوت.